

EM/RC70/13
ش م/ل إ 13/70
أيلول/سبتمبر 2023

اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط
الدورة السبعون
البند 7 من جدول الأعمال المؤقت

اختصاصات اللجنة الفرعية للبرامج المنبثقة عن اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط بعد تعديلها وإعادة صياغتها

1. عقدت اللجنة الفرعية للبرامج المنبثقة عن اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط اجتماعها السادس عشر يومي 22 و23 شباط/فبراير 2023 بمقر المكتب الإقليمي لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط في القاهرة، مصر. وقد أنشئت اللجنة الفرعية للبرامج استجابةً للقرار ش م/ل إ 63/ق-6 (2016).
2. وعُرضت لمحة عامة عن اللجنة الفرعية للبرامج، وذكر أن اللجنة الفرعية للبرامج أدت دورًا حاسمًا في تمكين اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط، وغيرها من الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية، من التركيز بفعالية على القضايا ذات الأولوية لبلدان الإقليم.
3. ونظر الأعضاء في نسخة معدلة ومعاد صياغتها، أعدتها أمانة المنظمة، لاختصاصات اللجنة الفرعية للبرامج. وأوضح أن اللجنة الفرعية، إلى جانب إمداد الأمانة بتوجيهات بالغة الأهمية في التحضير لجلسات اللجنة الإقليمية- تضطلع بالعديد من الوظائف المهمة الأخرى التي زادت في السنوات الأخيرة، مثل رصد تنفيذ توصيات اللجنة الإقليمية ومقرراتها الإجرائية، وإسداء المشورة للمدير الإقليمي بشأن التمثيل الإقليمي للدول الأعضاء في لجان الأجهزة الرئاسية العالمية. ورئي أن الاختصاصات الحالية للجنة الفرعية، الواردة في وثيقة اللجنة الإقليمية ش م/ل إ 8/63 تنقيح 2، ليست مُفصَّلة بالقدر الكافي، ولذلك أُعدَّت نسخة مُعدَّلة ومُعاد صياغتها.
4. ورخَّب أعضاء اللجنة الفرعية بالاختصاصات المُعدَّلة والمُعاد صياغتها، ووافقوا من حيث المبدأ على مشروع مقرر إجرائي يعتمد تلك الاختصاصات، على أن يُطرح على الدول الأعضاء (الملحقان 1 و2).

الملحق 1

المقرر الإجرائي (X): اختصاصات اللجنة الفرعية للبرامج المنبثقة عن اللجنة الإقليمية

إن اللجنة الإقليمية، إذ تضع في اعتبارها الدور الحاسم الذي تضطلع به اللجنة الفرعية للبرامج، لا في دعم الأعمال التحضيرية لدورات اللجنة الإقليمية فحسب؛ بل أيضاً في أداء الوظائف المهمة الأخرى، مثل رصد تنفيذ قرارات اللجنة الإقليمية ومقرراتها الإجرائية؛

1. تقرر اعتماد الاختصاصات المعدلة والمعاد صياغتها للجنة الفرعية للبرامج المنبثقة عن اللجنة الإقليمية لشرق المتوسط، والمرفقة بهذا المقرر الإجرائي.

[تُرفق الاختصاصات بالوثيقة لاحقاً]

الملحق 2

اختصاصات اللجنة الفرعية للبرامج المنبثقة عن اللجنة الإقليمية لمنظمة الصحة العالمية لشرق المتوسط بعد تعديلها وإعادة صياغتها

1. طبقاً للمادة 16 من النظام الداخلي للجنة الإقليمية، فإن اللجنة الفرعية للبرامج هي هيئة فرعية تابعة للجنة الإقليمية ومُنشأة بموجها من أجل دراسة أي بند من بنود جدول أعمالها وتقديم تقرير بشأنه. وبصفة خاصة، تضطلع اللجنة الفرعية للبرامج بالوظائف التالية:

- (أ) دعم الأعمال التحضيرية للجنة الإقليمية من خلال استعراض ما يقدمه المدير الإقليمي من جدول أعمال مؤقت للجنة الإقليمية، ووثائق عمل، وتقارير ومشاريع قرارات و/ أو مقررات إجرائية.
- (ب) رصد تنفيذ التوصيات والمقررات الإجرائية الصادرة عن اللجنة الإقليمية، وإسداء المشورة للجنة الإقليمية بشأن القرارات المنقضية المدة التي اعتمدها اللجنة الإقليمية.
- (ج) إسداء المشورة للمدير الإقليمي بشأن المقترحات الخاصة بتعيين الدول الأعضاء في لجان الأجهزة الرئاسية لمنظمة الصحة العالمية التي تتطلب تمثيلاً من إقليم شرق المتوسط.
- (د) استعراض المسائل المتعلقة ببرنامج العمل العام والميزانية البرمجية للمنظمة، والرؤية الإقليمية واستراتيجيات الصحة العامة الإقليمية الأخرى، وتقديم توصيات بشأنها قبل أن تنظر فيها اللجنة الإقليمية. وبالإضافة إلى ذلك، تضطلع اللجنة الفرعية للبرامج بما يلي:

- إسداء المشورة فيما إذا كانت الميزانية المقترحة لمشاريع القرارات و/ أو المقررات الإجرائية والآثار المترتبة على تكلفتها قابلة للتحقيق في الإطار الزمني المقترح؛
- إسداء المشورة فيما إذا كان قد أنشئ نظام مناسب لرصد وتقييم مشاريع القرارات و/ أو المقررات الإجرائية.

(هـ) رفع توصية إلى اللجنة الإقليمية بالموارد الإضافية التي يحتاج إليها المكتب الإقليمي، واقتراح آليات يستطيع من خلالها الأعضاء المساهمة بتمويل إضافي من أجل تنفيذ القرارات والمقررات الإجرائية الصادرة عن اللجنة الإقليمية.

(و) النظر في التقارير المتعلقة بتنفيذ توصيات مراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين، وإسداء المشورة إلى اللجنة الإقليمية بشأن أي إجراء تصحيحي مطلوب.

(ز) النظر في أي مسائل برمجية أو إدارية أو متعلقة بالميزانية أو مالية أخرى قد تراها اللجنة الإقليمية مناسبة، وتقديم توصيات بشأنها.

(ح) تقديم تقارير عن مداولاتها إلى اللجنة الإقليمية.

العضوية والاجتماعات

2. ستتألف اللجنة الفرعية للبرامج من 8 أعضاء مختارين من بين أعضاء اللجنة الإقليمية، أي 3 من كل من أعضاء بلدان المجموعة الثانية وبلدان المجموعة الثالثة، وعضوين من بين أعضاء المجموعة الأولى، وذلك وفقاً للقرار ش م/ل إ 63/ق-6. (يرجى الاطلاع على الجدول الوارد في التذييل 1).
3. وينبغي أن يكون الأعضاء المقترحون للجنة الفرعية للبرامج من مسؤولي الصحة العامة الذين يتمتعون بكفاءة عالية وخبرة كبيرة، ممن يشغلون مناصب إدارية عليا بدرجة وكيل وزارة أو مدير أحد البرامج التقنية الرئيسية. وستتغير عضوية اللجنة الفرعية للبرامج بالتناوب. ويجوز لأعضاء مكتب اللجنة الإقليمية (أي الرئيس ونائبيه) أن يشاركوا بصفتهم مراقبين في اجتماعات اللجنة الفرعية للبرامج، أو في أجزاء منها.
4. وستنتخب اللجنة الفرعية للبرامج من بين أعضائها رئيساً، ونائباً للرئيس، ومقررًا للجنة. ويستمر أعضاء مكتب اللجنة الفرعية للبرامج في مناصبهم لمدة سنة واحدة غير قابلة للتجديد.
5. ويجوز للمدير الإقليمي، بالتشاور مع رئيس اللجنة الفرعية للبرامج، أن يدعو إلى اجتماعات اللجنة الفرعية للبرامج، أو أجزاء منها، خبيراً واحداً أو أكثر لإثراء النقاش حول بند خاص (بنود خاصة) من جدول الأعمال أو ورقة (ورقات) تقنية تنظر فيها اللجنة الفرعية للبرامج.
6. وستُعين اللجنة الإقليمية أعضاء اللجنة الفرعية للبرامج، وتستمر عضويتهم فيها سنتين. ومن باب الحفاظ على الذاكرة المؤسسية لعمل اللجنة الفرعية للبرامج، سيُستبدل 4 أعضاء كل عام وفق الترتيب الأبجدي للغة الإنجليزية لأسماء البلدان الواردة في كل مجموعة من مجموعات البلدان.
7. وسيدعو المدير الإقليمي، بالتشاور مع رئيس اللجنة الإقليمية للبرامج، اللجنة الفرعية للبرامج إلى الانعقاد مرة واحدة على الأقل كل سنة لمدة لا تتجاوز 3 أيام عمل في الوضع المثالي. وستناقش طريقة عقد كل اجتماع على حدة مسبقاً.
8. وستُقدم أمانة المنظمة أي دعم تقني وإداري لازم للجنة الفرعية للبرامج.
9. ويحتوي التذييل 1 الوارد في هذه الوثيقة على جدول مقترح لعضوية اللجنة الفرعية للبرامج.

